

تقييم واقع تطبيق القواعد المحاسبية للتقيم والإدراج للأصول المعنوية في ظل النظام المحاسبي المالي - دراسة ميدانية لعينة من الأكاديميين والمهنيين -

أ. عدنان مقدم

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - الجزائر

admek@gmail.com

د. بلخير بكارى

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - الجزائر

bbekkari@yahoo.fr

Evaluation of the application of the accounting rules to the evaluation and the insertion of intangible assets –A Field Study for a sample of academics and professionals-

Dr. Bekkari Belkhir

University of kasdi merbah - Ouargla; Algeria

M. Mekadam Adnane

University of kasdi merbah - Ouargla; Algeria

Received: 2015

Accepted: 2015

Published: 2015

ملخص:

تناولت هذه الدراسة موضوع تطبيق قواعد التقيم والإدراج المحاسبي للأصول المعنوية في المؤسسة في بيئة ترتكز على الاقتصاد المعرفي الذي تعتبر فيه الأصول المعنوية أهم ركائزه، حيث تم التطرق في هذه الدراسة إلى مفهوم الأصول المعنوية، وعلى قواعد المحاسبة التي تحكم هذه الأصول وفق الأساس الذي نجدها في المعيار المحاسبي الدولي 38، وأيضا وفق النظام المحاسبي المالي، حيث تم إجراء دراسة ميدانية من خلال تقديم مجموعة من الأسئلة على شكل استبيان في مجال محاسبة الأصول المعنوية، وتم التوصل إلى جملة من النتائج، أهمها أن هناك اتجاه قوى لدى المستجيبين في توجيه القواعد المحاسبية للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو الأنظمة المحاسبية الدولية مع مراعاة الخصوصية الوطنية، كذلك هناك عدم التزام نجده في ممارسة هذه القواعد لأسباب موضوعية، وأيضا وجود صعوبات في الممارسة المحاسبية لها.

الكلمات المفتاحية: أصول معنوية، النظام المحاسبي المالي ، المعيار المحاسبي الدولي 38.

Abstract:

This study dealt the subject of the application of the rules of evaluation and accounting insertion of intangible assets. In an environment focus on the knowledge-based economy which is considered the intangible assets the most important pillars. Where they were addressed in this study to the concept of intangible assets, also on the accounting rules which control those assets, according to the bases which are found in the IAS 38. in addition, according to the rules set by the financial accounting system ,where were conducted a field study on a sample of academics and professionals in the domain of accounting , through a submitting a series of questions in the area of intangible assets accounting , where has been reached the results including that there is a strong tendency to respondents in directing the rules of the evaluation and accounting insertion for intangible assetsin the financial accounting system toward international accounting systems with taking into account national privacy ,There is also a lack of commitment to finding in the practice of these rules for objective reasons, And also having difficulties in her accounting practice.

Key Words : Intangible assets, the financial accounting system, IAS 38.

تمهيد:

إن من أهم خصائص المحاسبة هي الاستجابة للتطورات المستجدة في عالم يحكمه التطور العلمي والاعتماد المتزايد على البحث والتطوير والاستحواذ على حقوق الاختراع والرخص كأساس لخلق المزايا التفاضلية بين المؤسسات، هذا التحول أبرز أهمية الأصول المعنوية، ذلك أن العديد من الباحثين في السنوات الأخيرة تأكّد لهم ملاحظة أن الإنفاق على الأصول المعنوية تجاوز الإنفاق على الاستثمار في الأصول الثابتة العينية في اقتصاديات بعض الدول المتطرفة.

وكان لهذا التطور آثار على التقييم المحاسبي وال حقيقي للأصول المعنوية، وبالرغم من أهمية الأصول المعنوية من حيث قيمة الموارد المخصصة لها وأهمية المعلومة المحاسبية الناتجة عنها، إلا أن الممارسة المحاسبية تجد صعوبة في ضبط قواعد محددة وموحدة في الاعتراف والتقييم والإدراج للأصول المعنوية في المؤسسات المختلفة، مما أدى إلى مشاكل موروثة في الأصل عن المحاسبة وفق النموذج المحاسبي التقليدي المعتمد على محاسبة الأصول المعنوية وفق مبادئ المحاسبة عن الأصول الثابتة العينية، واعتماد التكافلة التاريخية ومبدأ الحيطة والحذر، حيث أدت هذه الصعوبات إلى العديد من الجهات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وأهمها مجلس معايير المحاسبة الدولية على وضع معايير تتناول كيفية التقييم والإدراج والإفصاح عن هذه الأصول.

وعلى المستوى الوطني فإننا نجد مع اعتماد الجزائر لنظام المحاسبة المالي إلى تبني تغيرات في القواعد المحاسبية، ومن بين أهم تلك التغيرات نجدها في مجال محاسبة الأصول المعنوية من خلال مجموعة من القواعد الخاصة بالتقدير والإدراج لإعطاء إفصاح واضح يقدم صورة عادلة عن الوضع المالي والأداء المستخدمي القوائم المالية؛ وفي ظل ما سبق ذكره، تتبلور معالم السؤال الأساسي لهذا البحث، والذي يمكن صياغته على النحو التالي:

- ما هو واقع تطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في ظل النظام المحاسبي المالي؟
نحاول الإجابة على هذا السؤال من خلال اعتماد محوريين أساسيين؛ أحدهما يتعلق بالإطار النظري المفاهيمي للأصول المعنوية، وثانيهما يتعلق بإجراء دراسة ميدانية على عينة من الأكاديميين والمهنيين.

- أولاً: الإطار المفاهيمي للأصول المعنوية؛

- ثانياً: الدراسة الميدانية للقواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية.

أولاً: الإطار المفاهيمي للأصول المعنوية

سنتناول ضمن هذا العنصر كل من مفهوم الأصول المعنوية، نصنيف الأصول المعنوية، وأنواع الأصول المعنوية؛

1. مفهوم الأصول المعنوية: تعددت التعريفات المقدمة للأصول المعنوية إلا أنه يمكننا إجمالها فيما يلي:

- يعرف الأصل المعنوي بحسب لجنة المعاير المحاسبية الدولية (IASC) بأنه : "أصل غير نقيدي، قابل للتحديد، وليس له وجود مادي"^١.
- أما وفق لجنة معاير المحاسبة السعودية فيعرف بأنه : "أصل غير نقيدي، ليس له وجود مادي وله القدرة على تزويد المؤسسة بالخدمات أو المنافع في المستقبل واكتسبت المؤسسة الحق فيه نتيجة أحداث وقعت أو عمليات تمت في الماضي وقد يكون الأصل المعنوي قابلاً للتمييز بشكل مستقل (يمكن فصله عن باقي الأصول)، ومن أمثلة ذلك العلامات التجارية، حقوق الطبع والنشر، النماذج والتصاميم الصناعية، وحقوق الامتياز والتراخيص، وقد يكون الأصل المعنوي غير قابل للتمييز بشكل مستقل مثل السمعة وغير ذلك من العوامل التي تكون الشهرة"^٢.
- وضمن النظام المحاسبي المالي نجد تعريفان للأصل المعنوي مع الإشارة إلى أنه تم ذكر الأصل المعنوي وفق مصطلح التثبيت المعنوي فيما يلي:

- ✓ أصول غير نقدية قابلة للتعريف ولا معنى مادي لها يحوزها كيان ما من أجل الإنتاج ومن أجل تقديم السلع أو الخدمات والتأجير أو الاستعمال للأغراض الإدارية^٣؛
- ✓ هو أصل قابل للتحديد غير نقيدي وغير مادي، مراقب ومستعمل في إطار أنشطته العادلة، والمقصود منه مثلاً المحل التجاري المكتتب والعلامات وبرامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى والإعفاءات ومصاريف تمية حقل منجمي موجه للاستغلال التجاري^٤.

ومن خلال هذين التعريفين، نلاحظ أنهما يشتراكان مع التعريف الذي قدمته لجنة المعاير المحاسبية الدولية من خلال عدم الوجود المادي لهذه الأصول وأنها غير نقدية وأنها تخضع لسيطرة المؤسسة لاعتبارها كأصول.

2. تصنیف الأصول المعنوية: يمكننا تصنیف الأصول المعنوية تبعاً للخصائص التالية^٥:

1.2. القابلية للتحديد: حيث توجد أنواع من الأصول المعنوية يمكن تمييزها بصفة منفردة، وهي التي يعبر عنها بالنفقات التي تتعلق بالحصول على أصل معين مثل براءة الاختراع وحقوق النشر، في حين تتمثل الأصول المعنوية التي لا يمكن تمييزها بصفة منفردة في الأصل الذي يتعلق بوجود مؤسسة بعينها مثل الشهرة وبالتالي يصعب تحديد قيمتها بصورة موضوعية.

2.2. طريقة الاقتئاء: حيث نميز بين أصول مشتراء وأصول يتم تكوينها داخلياً، وتتمثل الأصول المشتراء في تلك الأصول التي يتم شراؤها من الغير إما بصفة منفردة أو ضمن مجموعة من الأصول أو نتيجة الاندماج، بينما تتمثل الأصول التي يتم تكوينها داخلياً في الأصول التي تنشأ من خلال قسم البحث والتطوير داخل المؤسسة.

3.2. الفترة الزمنية التي تغطيها المنافع المتوقعة من الأصل: حيث يمكن تصنيفها إلى أصول تستفيد منها فترات معينة أو يتحدد عمرها عن طريق نصوص قانونية أو عن طريق عقد مثل حقوق النشر، وهناك أصول ليس لها عمر محدد مثل الشهرة.

4.2. إمكانية فصلها عن المؤسسة: حيث يمكن تصنيفها إلى أصول تعبّر عن حقوق يمكن تحويل ملكيتها لغير مثل حقوق التأليف والنشر، والأصول القابلة للبيع مثل براءة الاختراع، في حين توجد أصول لا يمكن فصلها بذاتها عن المؤسسة مثل الشهرة.

3. أنواع الأصول المعنوية: يمكن تمييز نوعين أساسين من الأصول المعنوية وهذا حسب التكوين حيث نجد الأصول التي تم حيازتها عن طريق الاقتناء من الغير أو تم الحصول عليها نتيجة عملية اندماج أو استحواذ لشركة أخرى هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد الأصول المعنوية المولدة داخلياً نتيجة أنشطة البحث والتطوير التي تقوم بها المؤسسة.

1.3. الأصول المكتسبة نتيجة الاقتناء أو تجميع المؤسسات : وتضم كل من: براءة الاختراع، العلامات والأسماء التجارية، الامتيازات والتراخيص، حق الملكية الأدبية، فارق الاقتناء، والتي نوضحها كما يلي :

1.1.3. براءة الاختراع: تعرف براءة الاختراع على أنها الشهادة التي تمنحها الدولة - بواسطة هيئة عمومية مختصة - للمخترع كي يثبت له حق احتكار استغلال اختراعه مالياً ولمدة زمنية محددة وفي ظروف معينة⁶ ، ولقد عرف المشرع الجزائري براءة الاختراع في الأمر 03-07 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق ببراءات الاختراع في المادة الثانية: " البراءة أو براءة الاختراع هي وثيقة تسلم لحماية الاختراع ".⁷

1.1.3. العلامات والأسماء التجارية: العلامة التجارية هي علامة تستطيع أن تعرّف مصدر منتج معين أو خدمة، أما الاسم التجاري هو التسمية التي يستخدمها التاجر لتمييز مشروعه التجاري⁸ ، وتحتفل وظيفة الاسم التجاري عن وظائف العلامة التجارية فتستخدم للدلالة عن سلعة أو خدمة وتميزها عن السلع أو الخدمات المشابهة فإن الاسم التجاري يستخدم لتمييز المؤسسة التجارية ذاتها.⁹

أما المشرع الجزائري فعرف العلامات التجارية في الأمر 03-06 المؤرخ في 19 جويلية 2003 بأنها: " كل الرموز القابلة للتمثيل الخطى لاسم الكلمات بما فيها أسماء الأشخاص والأحرف والأرقام والرسومات أو الصور والأشكال المميزة للسلع والألوان بمفردها أو مركبة التي تستعمل كلها لتميز سلعة أو خدمة شخص طبيعي أو معنوي عن سلع وخدمات غيره، أما الاسم التجاري فهو التسمية أو العنوان الذي يعرف المؤسسة ".¹⁰

1.1.3. الامتيازات والتراخيص: تعتبر الملكية الصناعية أصلاً معنواً، تمنح صاحبها حق الحصرية والاحتياط في استغلال الملكية الصناعية بكافة الأشكال القانونية ومنع منافسيه من استغلالها بدون ترخيص منه¹¹ ، أما عقد

الامتياز يكون عادة أكثر تعقيداً من عقد ترخيص العالمة لسبب مكوناته، فهو يتضمن منح الترخيص على العالمة، منح تراخيص لاستعمال حقوق ملكية فكرية أخرى، منح تراخيص لاستعمال لخطط التسويق والتوزيع للمنتجات المعنية ولبعض المعارف التقنية.¹².

4.3. حق الملكية الأدبية : حق المؤلف مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين فيما يخص مصنفاتهم الأدبية والفنية، أما بالنسبة لشروط الحماية لأي عمل فتتمثل في توفر شرطين أساسيين¹³ :

✓ أن يكون العمل مبتकرا وأنه قد تم التعبير عن ذلك بأية وسيلة من الوسائل ومعنى الابتكار التعبير عن العمل بطريقة مختلفة عما جرى التعبير عنه سابقا؛

✓ أما الشرط الثاني للحماية فهو أن يتم التعبير عن تلك الفكرة وإخراجها إلى حيز الوجود.

أما القانون الجزائري فقد نظم حق الملكية الأدبية في الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جويلية سنة 2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة حيث ذكر بعض المصنفات التي لها علاقة مع المؤسسة والمحمية بأحكام هذا الأمر وهي¹⁴ : برامج الكمبيوتر، قاعدة المعلومات، المؤلفات السمعية البصرية.

5. فارق الاقتاء (الشهرة): بحسب المعيار المحاسبي الدولي للتقرير المالي (تجمیع المؤسسات: IFRS3) " فإن فارق الاقتاء عبارة عن أصل معنوي يمثل منافع اقتصادية مستقبلية ناشئة عنأصول أخرى مشترأة ضمن عملية تجمیع مؤسسات، والتي لا يمكن تحديدها بشكل فردي ولا ثبت بشكل منفصل¹⁵ .

فهو يترتب إذن عن استخدام طريقة الشراء في عمليات دمج المؤسسات عن طريق ظهور فرق يعبر عن شهرة الاندماج، فالشهرة من الناحية النظرية هي الأرباح غير العادلة التي تتحققها المؤسسة المندمجة زيادة عن مثيلاتها من المؤسسات التي تمارس نفس النشاط، أما من الناحية العملية فإنها تعبّر عن الثمن الزائد المدفوع للحصول على السيطرة¹⁶.

2.3. الأصول المعنوية المولدة داخلية: أما عن الصنف الثاني من الأصول المعنوية التي نجدها في المؤسسة فتتمثل في مصاريف التطوير القابلة للثبت والتى لا يتم افتاؤها بل العكس فإنه يتم إنشائها داخل المؤسسة، حيث تمثل نفقات التطوير الأساس في تكوين الأصول المعنوية المولدة داخلية ولأن جميع البراءات والرخص وغيرها تسبقها أنشطة واسعة من البحث والتطوير وما يترتب عليها من تحمل نفقات هائلة، فإننا نجد بأن المعيار المحاسبي الدولي (38) عرف مصطلحي البحث والتطوير كما يلي¹⁷:

1.2. البحث : هو العملية الأصلية والمخططة والذي تقوم به المؤسسة على أساس توقع كسب معرفة وفهم جديدين سواء في نواحي علمية أو فنية؛

2.2.3. التطوير: هو تطبيق نتائج بحث أو معرفة أخرى لخطة أو تصميم لإنتاج مواد محسنة جديدة أو أساسية أو أجهزة أو منتجات أو عمليات أو نظم أو خدمات قبل بدء الإنتاج التجاري أو الاستخدام.

وتضم تكاليف البحث والتطوير كل ما يتعلق بمراحل القيام بالبحث وتطويره من مرتبات الباحثين ومساعديهم وتكاليف الأدوات والأجهزة التي يعملون عليها، وتحدد هذه التكاليف بدراسة العلاقة بين المبالغ التي تتفق على البحث ومقدار المداخلات التي يمكن توقعها من استخدام نتائج البحث، بمعنى نسبة نجاح البحث في التوصل إلى نتائج معينة¹⁸.

ثانياً: الدراسة الميدانية للقواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية :

تأتي الدراسة الميدانية محاولة لتقدير واقع تطبيق القواعد المحاسبية من تقييم وإدراج محاسبي للأصول المعنوية، إذ تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة عن السؤال الرئيسي المطروح وذلك من خلال استمار استبيان، حيث تم توزيع (112) استماراً - موضحة ضمن الجدول (1)- على عينة من المستجيبين (أنظر الجدول 2) الذين يتوزعون حسب الوظيفة من مهنيين معتمدين ومحاسبين ومسيرين ماليين وأكاديميين (أنظر الجدول 3)، ليتم تحليلها فيما بعد بواسطة برنامج الرزم الإحصائية (SPSS) ولتحقيق نتائج البحث بالإجابة عن السؤال الرئيسي فإننا نحاول الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية :

✓ هل هناك توجّه لتطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في ظل النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية ؟

✓ ما مدى الالتزام بالقواعد المحاسبية الخاصة بالتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي ؟

✓ هل هناك صعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي ؟

1. هيكل استمار الاستبيان : تم هيكلة الاستبيان إلى جزئين :

1.1. الجزء الأول : يشمل المعلومات الشخصية لأفراد العينة، مثل العمر، المؤهل العلمي، الوظيفة الحالية، الخبرة المهنية.

2.1. الجزء الثاني: تم تقسيمه بما يتماشى وطبيعة الموضوع إلى ثلاثة محاور بمجموع 26 سؤالاً وهي:

- المحور الأول: يضم 6 أسئلة حول التوجّه العام للقواعد المحاسبية المتعلقة بالتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي الجزائري.

- المحور الثاني: يضم 14 سؤالاً حول مدى الالتزام بتطبيق القواعد المحاسبية الخاصة بالتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

- المحور الثالث: يضم 6 أسئلة تهدف إلى معرفة الصعوبات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالقواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

2. التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة: ويتعلق الأمر بتوجه القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي، وكذلك بالالتزام بالقواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي، وأيضاً بالصعوبات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي؛ وذلك كما يلي :

2.1. توجّه تطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية : يتضح من خلال مطالعة البيانات الواردة في الجدول (4) أن المتوسطات الحسابية بالنسبة لعينة الدراسة قد تراوحت ما بين 2,13 و 2,69، وأن العبارة رقم (6) التي تتصل على " إلغاء الاعتراف بمصاريف التأسيس كأحد عناصر الأصول المعنوية دليل نحو التوافق مع المعايير المحاسبية الدولية " هي الأعلى بين متوسطات الإجابات وبمتوسط حسابي بلغ 2,69 بانحراف معياري بلغ 0,589، في حين أن العبارة رقم 5 والتي تتصل على أن " القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية المعدة وطنياً مبنية على المعايير المحاسبية الدولية بشكل كامل " احتلت المرتبة الأخيرة بأقل متوسط حسابي والذي بلغ 2,13 وذلك بانحراف معياري بلغ 0,815، إلا أنه بصفة عامة يتضح بأن أفراد العينة يعتبرون أن هناك توجّه لتطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو الأنظمة المحاسبية الدولية مع مراعاة الخصوصية الوطنية وذلك بمستوى مرتفع وبمتوسط حسابي يقدر بـ 2,468 وبانحراف معياري بلغ 0,419.

2.2. الالتزام بالقواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي: يتضح من خلال ملاحظة البيانات الواردة في الجدول (5) أن المتوسطات الحسابية لعينة الدراسة قد تراوحت ما بين 2,25 و 2,65، وأن العبارة رقم (1) التي تتصل على " شرط تحديد وقياس الأصول المعنوية بموثوقية يؤدي إلى عدم الالتزام بقواعد التقدير والإدراج " هي الأعلى بين متوسطات الإجابات وذلك بمتوسط حسابي بلغ 2,65، وبانحراف معياري بلغ 0,589، في حين أن العبارة رقم (7) والتي تتصل على أنه " يصعب قياس وتحديد الانخفاض الحالى في قيمة الأصل المعنوي على أساس موضوعي " قد احتلت المرتبة الأخيرة بأقل متوسط حسابي والذي بلغ 2,25 وبانحراف معياري بلغ 0,815، إلا أنه بصفة عامة يتضح بأن أفراد العينة يعتبرون أن هناك عدم التزام كامل بتطبيق القواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي، وذلك بمستوى مرتفع وبمتوسط حسابي يقدر 2,47 وبانحراف معياري بلغ 0,320 والذي يشير إلى مدى تشتت هذا المتغير عن الوسط الحسابي لجميع الفقرات، أما الارتفاع النسبي للانحرافات المعيارية عن الأوساط الحسابية يؤشر إلى مدى تشتت إجابات أفراد عينة الدراسة حول

الفقرات المختلفة أما حول المحور فإنه نجد أن الانحراف المعياري منخفض نسبيا وهذا يؤشر إلى اتساق إجابات أفراد العينة تجاه عبارة المحور بصفة عامة.

3.2. الصعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي : يتضح من خلال ملاحظة البيانات الواردة في الجدول (6) أن المتوسطات الحسابية بالنسبة لعينة الدراسة قد تراوحت ما بين 2,44 و 2,69 ، وأن العبارة رقم (4) التي تنص على "عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية " هي الأعلى بين متوسطات الإجابات وبمتوسط حسابي بلغ 2,69 ، وانحراف معياري قد بلغ 0,589 ، في حين أن العبارة رقم (5) والتي تنص على "صعوبة التقييم والإدراج المحاسبي للأصول المعنوية بشكل موثوق" احتلت المرتبة الأخيرة بأقل متوسط حسابي والذي بلغ 2,44 وبانحراف معياري بلغ 0,741 ، إذن بصفة عامة يتضح بأن أفراد العينة يعتبرون أن هناك صعوبات في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي ، وذلك بمستوى مرتفع وبمتوسط حسابي يقدر بـ 2,55 وبانحراف معياري بلغ 0,395 ، أما الارتفاع النسبي للانحرافات المعيارية عن الأوساط الحسابية يؤشر إلى مدى تشتت إجابات أفراد عينة الدراسة حول الفقرات المختلفة أما حول المحور فإنه نجد أن الانحراف المعياري منخفض نسبيا وهذا يؤشر إلى اتساق إجابات أفراد العينة تجاه عبارة المحور بصفة عامة.

3. اختبار الفرضيات: في هذه المرحلة نقوم باختبار صحة فرضيات الدراسة باستخدام اختبارات العينة الأحادية (One Sample Test)، ويقدم الشكل الإحصائي لاختبار هذه الفرضية كالتالي:

H0: الفرضية الصفرية وهي التي تدعم الاتجاه الأحادي أي اختبار أن متوسط الإجابة يساوي (2) وهي درجة الحياد حسب مقياس ليكار特 المستخدم.

H1: متوسط درجة الإجابة لا يساوي (2).

وذلك وفق قاعدة القرار التالية:

✓ إذا كانت قيمة الاحتمال Sig أقل من مستوى المعنوية (α) ، نرفض H0 ونقبل H1 ، القائلة أن متوسط درجة الإجابة تختلف عن الحياد ، وفي هذه الحالة يمكن تحديد ما إذا كان متوسط الإجابة يزيد أو ينقص بصورة جوهرية عن درجة الحياد ، وذلك من خلال قيمة الاختبار T فإذا كانت الإشارة موجبة فمعنى ذلك أن المتوسط الحسابي للإجابة يزيد عن درجة الحياد والعكس صحيح.

✓ أما إذا كانت قيمة الاحتمال Sig أكبر من (α) فلا يمكن رفض H0 ، أي حسب برنامج (SPSS) فإنه لا يمكن رفض الفرضية الصفرية وأراء أفراد العينة في هذه الحالة تقترب من درجة الحياد وهي (2).

1.3. توجه تطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية: من أجل الإجابة عن الفرضية الأولى يمكن تقديم الصياغة كالتالي:

H0: لا يوجد هناك توجه لتطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية.

H1: هناك توجه نحو تطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية مع مراعاة الخصوصية الوطنية.

والجدول (7) يبين النتائج التي تم الحصول عليها عند اختبار هذه الفرضية وذلك عند مستوى دالة ($\alpha = 0,05$)، ودرجة حرية 47.

من خلال تحليلنا لهذه النتيجة بواسطة برنامج (SPSS)، وجدنا بأن المتوسط الحسابي لجميع فقرات هذا المحور هي: 2,468، وقيمة t المحسوبة تساوي 7,747 أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2,0117، عند مستوى Sig تساوي 0,000 وهي أقل من مستوى المعنوية ($\alpha = 0,05$)، أي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الدالة H1، بمعنى أن عبارة المحور الأول هناك توجه نحو تطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية مع مراعاة الخصوصية الوطنية، دالة إحصائيًا عند مستوى دالة ($\alpha = 0,05$)، وهذا يعني أن هناك اتفاق من قبل أفراد العينة حول فقرات هذا المحور، وتؤكد نتيجة هذا الاختبار النتائج التي سبق وأن كشف عنها التحليل الإحصائي الوصفي.

2.3. مدى الالتزام بممارسة القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي: من أجل الإجابة عن الفرضية الثانية يمكننا تقديم الصياغة كالتالي :

H0: هناك التزام بممارسة القواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

H1: لا يوجد هناك التزام كامل بممارسة القواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

والجدول (8) يبين النتائج التي تم الحصول عليها عند اختبار هذه الفرضية وذلك عند مستوى دالة ($\alpha = 0,05$)، ودرجة حرية 47.

من خلال تحليلنا لهذه النتيجة بواسطة برنامج (SPSS)، وجدنا بأن المتوسط الحسابي لجميع فقرات هذا المحور هي: 2,473 وقيمة t المحسوبة تساوي 10,235 أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2,0117، عند مستوى Sig تساوي 0,000 وهي أقل من مستوى المعنوية ($\alpha = 0,05$)، أي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الدالة H1، بمعنى أن عبارة الفرضية البديلة "لا يوجد التزام كامل في ممارسة القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي" ، دالة إحصائيًا عند مستوى دالة ($\alpha = 0,05$)، وهذا

يعني أن هناك اتفاق من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المحور، وتؤكد نتيجة هذا الاختبار النتائج التي سبق وأن كشف عنها التحليل الإحصائي الوصفي.

3.3. الصعوبات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي: من أجل الإجابة عن الفرضية الثالثة يمكننا تقديم الصياغة كالتالي:

H0: ليس هناك صعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

H1: هناك صعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

والجدول (9) يبين النتائج التي تم الحصول عليها عند اختبار هذه الفرضية وذلك عند مستوى دلالة ($\alpha = 0,05$) ودرجة حرية 47.

من خلال تحليلنا لهذه النتيجة بواسطة برنامج SPSS، وجدنا بأن المتوسط الحسابي لجميع فقرات هذا المحور 2,549، وقيمة t المحسوبة تساوي 9,624 أكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 2,0117، عند مستوى Sig تساوي 0,000 وهي أقل من مستوى المعنوية ($\alpha = 0,05$)، أي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1، بمعنى أن عبارة الفرضية البديلة "هناك صعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي"، دالة إحصائيا عند مستوى المعنوية ($\alpha = 0,05$) وهذا يعني أن هناك اتفاق من قبل أفراد العينة حول فقرات هذا المحور، وتؤكد نتيجة هذا الاختبار النتائج التي سبق وأن كشف عنها التحليل الإحصائي الوصفي.

4. مناقشة النتائج :

نبدأ أولا بالأسئلة الفرعية للمحور الأول والمتصل بتوجه تطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي نحو المعايير المحاسبية الدولية:

نجد أن آراء المستجيبين في هذا المحور توجهت نحو الموافقة أي نحو توجيه تطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي الجزائري نحو المعايير المحاسبية الدولية مع مراعاة الخصوصية الوطنية؛ حيث نلاحظ ما يلي:

- ✓ في الفقرات (1)، (2)، (4)، و(6) نجد أنه تم الموافقة على أن هناك امتداد لنظام المحاسبي المالي اتجاه المعايير المحاسبية الدولية من حيث تبنيه للإصلاحات التي عملت على مواكبة التطور الحاصل في المجال المحاسبي على المستوى الدولي بصفة عامة وهذا ما يسمى بالتوافق المحاسبي الحاصل في المنظومة المحاسبية الجزائرية، حيث أن هذا التوافق يسمح يجعل الأنظمة المحاسبية الدولية كمرجع في حالة وجود إشكال في المعالجة

المحاسبية للأصول المعنوية في المؤسسات الجزائرية وهذه أيضا ميزة يمكن الاستفادة منها من خلال التطور الحاصل في محاسبة الأصول المعنوية؛

✓ الفقرة (3) نجد أنه تم الإجابة عليها بموافق، لكن بانحراف معياري مرتفع نتيجة لتبیان أجوبة أفراد العينة، غير أنه بصفة عامة نجد أن شكل بنود ومدونة حسابات الأصول المعنوية مشابهة للمخطط المحاسبي العام الفرنسي (PCG) وهذا ما يبينه الجدول (10)، حيث نجد أن هناك تشابه بين النظام المحاسبي المالي ونظيره المخطط المحاسبي العام الفرنسي مع بعض الاختلافات البسيطة كتخصيص النظام المحاسبي المالي لحساب برمجيات المعلوماتية وما شابهها (ح/ 204)، واعتراف المخطط المحاسبي العام الفرنسي لمصاريف التأسيس (ح/ 201) كأصل معنوي، وتخصيص حساب لحقوق الإيجار (ح/ 206)؛

✓ أما الفقرة (6) "إلغاء الاعتراف بمصاريف التأسيس كأحد عناصر الأصول المعنوية دليل نحو التوجه للتواافق مع المعايير المحاسبية الدولية" والتي تم الموافقة عليها فهي تبين أن الإصلاحات التي مست النظام المحاسبي المالي لم تكن كلها مشابهة للمخطط المحاسبي العام الفرنسي فإلغاء مصاريف التأسيس والذي كان أحد الحسابات في المخطط المحاسبي الوطني قد تم إلغاءه ومواكبة المعيار المحاسبي الدولي 38 والذي لم يعترف به كأصل معنوي؛

✓ أما الفقرة (5) التي تتحدث على أن "القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية المعدة وطنيا مبنية على المعايير المحاسبية الدولية بشكل كامل" فجات حياديّة مع انحراف معياري مرتفع جدا حيث نجد هناك اختلاف في الرأي بين أفراد العينة، فتذهب إلى أن هناك تبني كلي (توحيد) للمعيار المحاسبي الدولي للأصول المعنوية من طرف القواعد المحاسبية للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي بنسبة 39,6%， وهذا يفسر بكون النظام المحاسبي المالي قد أعطى نفس التعريف تقريبا للأصل وللأصل المعنوي للتعريف الموجود في المعيار المحاسبي الدولي 38.

أما بالنسبة للأسئلة الفرعية للمحور الثاني والمتعلق بمدى الالتزام بممارسة القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي:

نجد أن آراء المستجيبين في هذا المحور توجهت أغلبها نحو اتجاه الموافقة وكذلك بعد اختبار الفرضية تبين أنه لا يوجد التزام كامل في ممارسة القواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي، حيث نجد أن خمس فقرات من هذا المحور اتجهت إلى الموافقة، وذلك كما يلي :

✓ تم الموافقة على الفقرات (1)، (2)، و(3) وهذا يمكن تفسيره للطبيعة غير المادية للأصل المعنوي مما يجعل تحديده في بعض الحالات صعبا حيث يعتبر أساس إمكانية التحديد والفصل عن الأصول الأخرى في المؤسسة

شرط للاعتراف به في بنود الميزانية، كذلك فإن خاصية عدم التأكيد التي تميز الأصل المعنوي يجعل تقدير

تدفق المزايا الاقتصادية غير مؤكدة والتي تعتبر شرطاً للاعتراف به كأصول للمؤسسة؛

✓ تم الموافقة على الفقرات (4)، (5)، و(14) وهذا يمكن إرجاعه إلى صعوبة تحديد بعض الأصول المعنوية مثل

تكليف التنمية القابلة للتثبيت وفارق الاقتداء الذي يؤدي إلى عدم قياس وتقييم بعض الموارد التي يمكن أن

تعود للمؤسسة بمزايا اقتصادية وهذا يؤدي إلى نتائج سلبية مثل عدم إدراج بعض الأصول أو النفقات اللاحقة

بها والتي يمكن تثبيتها في الميزانية مما يجعل من موثوقية التقارير التي تصدرها المؤسسة محل شك؛

✓ الفقرة (9) تعالج مشكلة معقدة تتمثل في تحديد العمر المنفي لبعض الأصول المعنوية وهذا يؤدي إلى صعوبة

في تحديد أقساط اهلاكها، حيث يعد تحديد عمر الاهلاك للأصل المعنوي من التحديات المطروحة على

مستوى الشركات وخاصة لعنصر فارق الاقتداء (شهرة المحل)؛

✓ نتائج الفقرة (10)، و(11) ترجع أساساً لمبدأ الحيطة والحذر الذي نجده في إدراج أغلب النفقات التي تخص

عمليات البحث والتطوير في صنف الأعباء بدل تثبيتها حيث يجد المحاسب نفسه أمام هذا المبدأ إلى اعتبار

أغلب المصروفات كأعباء وهذا الإشكال المطروح يضع على المؤسسة موارد كان من الممكن أن تزيد من

قيمتها السوقية؛

✓ أما بخصوص الفقرة (12) فإن مشكل قياس الارتفاع في قيمة الأصل المعنوي واعتباره كفائض لإعادة التقييم

يعتبر تحدياً لعدم وجود الضوابط التي تسمح بقياس هذا الفائض والناتجة عن الخصائص المميزة لهذا الأصل؛

✓ ونفس نتيجة الفقرة (13) بكونها تعتبر تحدياً لدى المحاسب في قياس مختلف أنشطة التطوير في المؤسسة

حيث يتم رسملة النفقات المتعلقة بهذه الأنشطة وتشبيتها؛

✓ أما إجابات الفقرات التي جاءت حيادياً فتجد الفقرة (6) حيث يكون هناك تفاوت في قيم بعض الأصول

المعنوية والتي تكون من نفس النوع مثل براءات الاختراع المولدة داخلياً والتي تكون قيمتها هي مجموع

النفقات التي رافقت اختراع البراءة أما عند شراء نفس نوع براءة الاختراع من شركات أخرى فتكون القيمة

مرتفعة، وأما بخصوص الفقرة (7)، و(8) فتطرح إشكال قياس واختبار تدني قيمة الأصل المعنوي الذي يعد

أيضاً إشكال لدى محاسبي المؤسسات في تحديد تدني قيمة الأصل المعنوي على أساس موضوعي.

وبخصوص الأسئلة الفرعية للمحور الثالث والمتعلق بالصعوبات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول

المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي: نجد أن آراء المستجوبين في هذا المحور توجهت أغلبها نحو اتجاه الموافقة،

حيث بعد اختبار الفرضية تبين أنه هناك صعوبات مطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق

النظام المحاسبي المالي، حيث نجد أن جميع فقرات هذا المحور اتجهت إلى الموافقة حيث نلاحظ ما يلي:

- ✓ إن عدم ملائمة المبادئ والطرق المحاسبية التقليدية المطبقة على الأصول العينية وتعديمها على الأصول المعنوية يعتبر من أهم الصعوبات التي تواجه المحاسب في الشركات الجزائرية وحتى في الصعيد الدولي بسبب الخصائص الفريدة التي تتمتع بها الأصول المعنوية خاصة لعدم الوجود المادي لها؛
- ✓ صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق وهذا ما يلاحظ من خلال التحديات التي تواجه عمليات القياس المحاسبى؛
- ✓ إن عدم وجود إدراك لدى المؤسسات الجزائرية لأهمية القياس المحاسبى لرأس المال البشري والمعرفة هو عامل أساسي لعدم وجود الجدية لديها في إعطاء الأولوية للجانب البشري والمعرفي في سوق تحكمه اقتصadiات المعرفة؛
- ✓ إن عدم توفر سوق نشطة للأصول المعنوية في السوق الوطنية يعتبر عائقاً كبيراً في مزاولة القياس المحاسبى على أساس صحيحة وهذا ما يجعل أي عملية إصلاح محاسبى بدون توفر سوق نشطة عملاً محدوداً؛
- ✓ إن تمسك أغلب ممارسي المحاسبة بالمفاهيم المورثة عن المخطط المحاسبى الوطنى (النظام القديم)، وعدم الاهتمام بتكوين المحاسبين في مجال محاسبة الأصول المعنوية من التحديات التي تواجه عملية التقييم والإدراج المحاسبى لهذا النوع من الأصول.

نتائج الدراسة:

تناولت هذه الدراسة موضوع تقييم واقع تطبيق القواعد المحاسبية للتقدير والإدراجه للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبى المالي بعد الإصلاح المحاسبى بدخول النظام المحاسبى المالي حيز التطبيق، وذلك من خلال ثلاثة فرضيات تركز على توجه تطبيق تلك القواعد وكذا معرفة مدى الالتزام بالقواعد المحاسبية الخاصة بها وكذا الاطلاع على الصعوبات والتحديات التي تحول دون تطبيقها بالشكل الجيد، وقد توصلت دراستنا هذه إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلى :

- ✓ هناك مواكبة من النظام المحاسبى المالي في مجال محاسبة الأصول المعنوية للتغيرات والتعديلات التي تمس المحاسبة الدولية، وذلك بغية مسايرة التطور الكبير الذي يحدث في الاقتصاد العالمي من حيث تزايد اعتماده على سوق تحكمها المعرفة والابتكار؛
- ✓ هناك تشابه في معالجة تكاليف البحث والتطوير للنظام المحاسبى المالي وفق المعايير المحاسبية الدولية، لكن في المقابل يجب اعتماد أساليب جديدة في تقييم المنافع التي تمس الأصول المعنوية لمنع إهدار مزايا اقتصادية ترجع بالنفع على قيمة المؤسسة؛

- ✓ التصنيف الحالي للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي واضح ويعطي أهم الأصول التي يمكن أن تجدتها في المؤسسة، لكن يمكن إعطاء تصنيف آخر للأصول المعنوية وفق التصنيفات الدولية التي تميز أنواع الأصول المعنوية لتسهل على المحاسب المعالجة المحاسبية لها، وتتقسم إلى ثلاثة فئات: الأصول المعنوية المقتاتة، الأصول المعنوية المولدة داخلياً، الأصول المعنوية غير القابلة للتحديد (فارق الاقتداء)؛
 - ✓ يوجد إجماع على أن هناك توافق محاسبي بين المعايير المحاسبية الدولية والنظام المحاسبي المالي في ما يخص محاسبة الأصول المعنوية سواء من خلال اعتباره مرجع لحل المشكلات المحاسبية التي تواجهها الشركات وكذلك من خلال التشابه حتى في حسابات الأصول المعنوية الموجودة في النظام المحاسبي المالي مع أنظمة محاسبية أخرى؛
 - ✓ بالطرق إلى بعض قواعد التقييم والإدراج المحاسبي للأصول المعنوية أجمع أفراد عينة الدراسة عن وجود عدم التزام كامل بالقواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية نتيجة لعدم فهم متطلبات قواعد المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية في النظام المحاسبي وخاصة لحالة القياس المحاسبي؛
 - ✓ هناك أيضاً إجماع بين المستجوبين على الصعوبات والتحديات التي تواجه محاسبة هذا النوع من الأصول، خاصة منها عدم توفر سوق خاص بها الصنف من الأصول على اختلاف أنواعها مما يساهم في تفعيل التناقض والرفع من القيمة السوقية للشركات، وكذا ملاحظة عدم وجود اهتمام مناسب من طرف الشركات الجزائرية للأصول المعنوية بصفتها رأس مال فكري وتكنولوجي يزيد من الفرص التناقضية لها، وكذلك لإعطاء الأولوية للأصول المعنوية في التكوين المحاسبي.
- وفي الأخير يمكننا أن نقدم التوصيات التالية :
- ✓ لأجل مواكبة التطور الكبير والأهمية القصوى للأصول المعنوية على الصعيد العالمي يحتاج النظام المحاسبي المالي إلى أن يكون أكثر مرونة لإدخال أي تعديلات من شأنها خدمة مصلحة الاقتصاد الوطني؛
 - ✓ تشجيع المؤسسات الجزائرية على الاستثمار في مجال الأصول المعنوية من خلال إعطاء قواعد محاسبية موضوعية لا يغلب عليها مبدأ الحيطة والحذر في رسملة نفقات البحث والتطوير التي تعد أساس نمو الأصول المعنوية في المؤسسات؛
 - ✓ ضرورة الالتزام بتطبيق قواعد التقييم والإدراج المحاسبي للأصول المعنوية وفق نصوص النظام المحاسبي المالي من خلال:
- توفير مذكرات منهجية من طرف الجهة الوصية تحدد بالتفصيل محاسبة الأصول المعنوية لتكون مرجعية لممارسة المحاسبة؛

- توفير السوق النشطة للأصول المعنوية الضرورية لتكون القواعد المحاسبية مطبقة بصورة كاملة؛
- التأهيل الجيد للإطارات المحاسبية لختلف الشركات الجزائرية من أجل مواكبة التطور الحاصل في هذا المجال؛
- ضرورة ملائمة القانون التجاري والنظام الضريبي لعدم التعارض مع نصوص النظام المحاسبي المالي.

ملحق الجداول:

الجدول (1) : الإحصائيات المتعلقة بتوزيع استثمارات الاستبيان

البيان	العدد	النسبة %
الاستثمارات الموزعة	112	100 %
الاستثمارات المسترجعة	52	46.42 %
الاستثمارات الملغاة	4	3 .57 %
الاستثمارات الصالحة للدراسة	48	42.86 %

المصدر : من إعداد الباحثين

الجدول (2) : توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

البيان	التكرار	النسبة %
ليسانس	18	%37.5
ماجستير	11	%22.9
دكتوراه	10	%20.8
شهادة مهنية	9	%18.8
المجموع	48	% 100

المصدر: من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (3) : توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة

البيان	التكرار	النسبة %
المهنيين المعتمدين	9	%18.8
مسير مالي	5	%10.4
محاسب	15	%31.3
اكاديمي	19	%39.6
المجموع	48	% 100

المصدر: من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (4) : توجيه القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي

الرقم	العبارة	الاتجاه العام	الاتحراف المعياري	الوسط الحسابي	موافق	محايد	غير موافق
1	يوجد امتداد للنظام المحاسبي المالي اتجاه المعايير المحاسبية الدولية.						
2	الأنظمة المحاسبية الدولية تعتبر كمرجع في حالة نشوء مشكل في المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية.						
3	شكل بنود ومدونة الأصول المعنوية مشابهة للمخطط المحاسبي العام الفرنسي						
4	تواكب قواعد التقييم والإدراج المحاسبي للأصول المعنوية التطورات والمستجدات التي تفرضها المعايير المحاسبية الدولية.						

تقدير واقع نطبيق القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية في ظل النظام المحاسبي المالي

محайд	0.815	2.13	% 39,6	% 33,3	% 27,1	القواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية المعدة وطنياً مبنية على المعايير المحاسبية الدولية بشكل كامل.	5
موافق	0.589	2.69	% 75	% 18,8	% 6,3	الغاء الاعتراف بمصاريف التأسيس كأحد عناصر الأصول المعنوية دليل نحو التوافق مع المعايير المحاسبية الدولية.	6
موافق	0.419	2.468				المحور الأول	

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (5): الالتزام بالقواعد المحاسبية للتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي

الرقم	العبارة	المحور الثاني	المحور الأول	الاتجاه العام	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	موافق	محайд	غير موافق
1	شرط تحديد وقياس الأصول المعنوية بموثوقية يؤدي إلى عدم الالتزام بقواعد التقييم والإدراج.			موافق	0.601	2.65	% 75	% 18.8	% 6.3
2	خاصية عدم التأكيد التي تميز تقييم الأصول المعنوية تساهم في تعقيد إعداد قوائم مالية ذات موثوقية.			موافق	0.652	2.52	% 60.4	% 31.3	% 8.3
3	لا يمكن إدراج بعض الأصول المعنوية في القوائم المالية لعدم امكانية تقدير مبالغ المنافع المستقبلية المتوقعة التي يمكن أن تعود على المؤسسة من استخدام هذا الأصل.			موافق	0.736	2.40	% 54.2	% 31.3	% 14.6
4	هناك عدم فهم للقواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية مما يؤثر على ظهور بعض هذه الأصول في القوائم المالية للمؤسسة.			موافق	0.743	2.48	% 62.5	% 22.9	% 14.6
5	هناك عدم فهم للقواعد المحاسبية الخاصة بالتقدير والإدراج للأصول المعنوية مما يؤثر على موثوقية مستخدمي القوائم المالية للمؤسسة.			موافق	0.714	2.48	% 60.4	% 27.1	% 12.5
6	تظهر بعض عناصر الأصول المعنوية في الميزانية بقيمة مصاريف التنمية القابلة للتثبت، لكن تكلفة اقتناه نفس هذه الأصول تتكون مرتفعة.			محайд	0.776	2.31	% 50	% 31.3	% 18.8
7	يصعب قياس وتحديد الانخفاض الحاصل في قيمة الأصل المعنوي على أساس موضوعي.			محайд	0.812	2.25	% 47.9	% 29.2	% 22.9
8	في حالة انخفاض قيمة الأصول المعنوية فإن تغيير طريقة التقييم من مبدأ التكلفة التاريخية إلى قاعدة القيمة القابلة للتحصيل يصبح مقدماً.			محайд	0.781	2.33	% 52.1	% 29.2	% 18.8
9	تحديد العمر المنفعة لبعض الأصول المعنوية يعد عائقاً في تحديد قسط الارتفاع.			موافق	0.769	2.56	% 72.9	% 10.4	% 16.7
10	يصعب تمييز نفقات التطوير عن نفقات البحث التي تقوم بها المؤسسات حيث تدرج أغلبها كأعباء ولا يمكن تثبيتها.			موافق	0.676	2.60	% 70.8	% 18.8	% 10.4
11	يلجأ المحاسب إلى اعتبار أغلب المصاريف المتعلقة بالأصول المعنوية كأعباء بدل تثبيتها عملاً بمبدأ الحيبة والحد.			موافق	0.769	2.44	% 60.4	% 22.9	% 16.7
12	تقييم قيمة الارتفاع في قيمة الأصل يعد عائقاً في حساب فارق إعادة التقييم.			موافق	0.649	2.44	% 52.1	% 39.6	% 8.3
13	صعوبة التقييم والمعالجة المحاسبية للأصول المكونة داخلياً عكس الأصول المعنوية المقتناة من الغير، التي لا تشتمل في العادة على أشكال.			موافق	0.683	2.54	% 64.6	% 25	% 10.4
14	عدم فهم طبيعة الأصول المعنوية يؤدي إلى عدم إدراج العديد من النفقات اللاحقة بها في البنود المعنية من الأصول المعنوية.			موافق	0.606	2.63	% 68.8	% 25	% 6.3

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (6) : الصعوبات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي

الرقم	العبارة	المحور الثالث	المحارف	المواءد	النحو	الكلام
1	عدم ملائمة المبادئ والطرق المحاسبية التقليدية المطبقة على الأصول العينية للأصول المعنوية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم وجود ادراك لدى المؤسسات الجزائرية في أهمية قياس القيمة المحاسبية لرأس المال البشري والمعرفي ورأس مال العملاء.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم ملائمة المبادئ والطرق المحاسبية التقليدية المطبقة على الأصول العينية للأصول المعنوية.
2	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية في ظل النظام المحاسبي المالي.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.
3	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.
4	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.
5	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.
6	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	صعوبة المعالجة المحاسبية للأصول المعنوية بشكل موضوعي وموثوق.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.	عدم توفر سوق نشطة لهذا النوع من الأصول في السوق الوطنية.

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (7) : اختبار الفرضية الأولى بموجب اختبار (t) للعينة الواحدة

مستوى الدلالة(sig)	قيمة(t) المجدولة	قيمة(t) المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
0,000	2.0117	7.747	0.419	2.468	توجه القواعد المحاسبية الخاصة بالتقييم والإدراج للأصول المعنوية في النظام المحاسبي المالي.

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (8) : اختبار الفرضية الثانية بموجب اختبار (t) للعينة الواحدة

مستوى الدلالة(sig)	قيمة(t) المجدولة	قيمة(t) المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
0,000	2.0117	10.235	0.320	2.473	مدى الالتزام بممارسة القواعد المحاسبية الخاصة بالتقييم والإدراج للأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (9) : اختبار الفرضية الثالثة بموجب اختبار (t) للعينة الواحدة

مستوى الدلالة(sig)	قيمة(t) المجدولة	قيمة(t) المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
0,000	2.0117	9.624	0.395	2.549	الصعبيات المطروحة في الممارسة المحاسبية المتعلقة بالأصول المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي.

المصدر : من إعداد الباحثين وبالاعتماد على مخرجات (SPSS)

الجدول (10) : مقارنة بين النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي العام الفرنسي حول حسابات الأصول المعنوية

عناصر الأصول المعنوية	رقم الحساب حسب SCF	رقم الحساب حسب PCG	الكلام
مصاريف التأسيس	-	201	
مصاريف التنمية القابلة للتبليط	203	203	
برمجيات المعلوماتية وما شابهها	204	-	
الامتيازات والحقوق المائية والبراءات والرخص والعلامات	205	205	
حقوق الإيجار	-	206	
فارق الاقتداء	207	207	
التبليطات المعنوية الأخرى	208	208	

المصدر : من إعداد الباحثين

المواهش والإحالات:

- 1 المعيار الدولي المحاسبي 38 "الأصول المعنوية" ، الفقرة (8).
- 2 لجنة معايير المحاسبة، معيار الأصول معنوية ، الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ديسمبر 2002 ، ص : 2315.
- 3 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القرار المؤرخ في 26 جوان 2008 ، قواعد التقييم والمحاسبة ومحظى الكشف المالي وعرضها ومدونة الحسابات وقواعد سيرها، العدد 19، 25 مارس 2009، ص : 86.
- 4 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرجع سبق ذكره، العدد 19 ، ص : 8.
- 5 محمد عبد العزيز محمد خليفة، إطار مقترن لقياس قيمة الأصول غير الملموسة، جامعة عين شمس، المجلة العربية للإدارات، عدد 2 ديسمبر 2009، ص: 194.
- 6 بختي ابراهيم ودوس محمد الطيب، براءة الاختراع مؤشر لتغافلية الاقتصاديات :الجزائر والدول العربية، مجلة الباحث، عدد 04 /2006، جامعة ورقلة، ص: 149.
- 7 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، الأمر 07-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق ببراءة الاختراع، عدد 44، 23 جويلية 2003، ص: 27.
- 8 أمير حاتم خوري، أساسيات الملكية الفكرية، منشورات مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية للولايات المتحدة، 2005 ، ص: 18.
- 9 حسام الدين الصغير، حقوق الملكية الفكرية، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، مسقط، عمان، مارس 2004 ، ص: 10.
- 10 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، الأمر 06-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق بالعلامة التجارية، عدد 44، 23 جويلية 2003، ص : 23.
- 11 كفان الأحمر، الانتفاع بالعلومات المتعلقة بالعلامات التجارية لأغراض عقود الترخيص والامتياز، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، دمشق، ماي 2004 ، ص: 3.
- 12 كفان الأحمر، مرجع سبق ذكره، ص: 8.
- 13 بسام التلهوني، حقوق الملكية الفكرية، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، مسقط، عمان، 22 مارس 2004 ، ص : 2.
- 14 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الأمر 05-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، عدد 44، 23 جويلية 2003، ص: 4.
- 15 مجلس معايير المحاسبة الدولية، المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (3) : اندماج المؤسسات، نسخة 2013 ، الملحق أ.
- 16 سارة بودربالة ومعمر قربة، فارق الاقتناء من منظور معايير المحاسبة الدولية، الملتقى العلمي الدولي النظم المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية ، جامعة الوادي، جانفي 2010 ، ص : 8.
- 17 المعيار المحاسبي الدولي 38 ، الفقرة (8).
- 18 عبد اللطيف مصطفى وعبد القادر مراد، مرجع سبق ذكره، ص : 30.